

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٨٩٨ م<sup>٢</sup> بالقطعة رقم (٤٢٥) ،  
حوض زيت نمرة (٥) قسم ثانٍ - ناحية الأنبوتين - مركز السنطة بمحافظة الغربية ،  
بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لتقنين وضع مدرسة دكتور / لطفي عمر  
الإعدادية المقامة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

